



Distr.  
GENERAL

A/33/529  
20 December 1978  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون  
المند ١٠٦ من جدول الاعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد حمزة محمد حمزه (الجمهورية العربية السورية)

ألف - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٤ و ٥ ، المعقودتين في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والثلاثين المند المعنون " وحدة التفتيش المشتركة : تقارير وحدة التفتيش المشتركة " وأن تحيله الى اللجنة الخامسة .
- ٢ - ويتناول هذا التقرير التقارير التالية لوحدة التفتيش المشتركة :
  - ( أ ) التقرير السنوي لوحدة التفتيش المشتركة ؛
  - ( ب ) الآثار المترتبة على اعتماد لغات اضافية في منظومة الامم المتحدة ؛
  - ( ج ) التقارير المتعلقة بمسائل الموظفين ؛
  - ' ١ ' المرأة في الفئة الفنية وما فوقها بمنظومة الامم المتحدة ؛
  - ' ٢ ' التقرير الثاني عن تنفيذ الاصلاحات المتعلقة بسياسة الموظفين التي اقترتها الجمعية العامة في عام ١٩٧٤ ؛
  - ' ٣ ' موظفو فئة الخدمات العامة في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة التي مقرها جنيف ؛
  - ( د ) التقارير المتعلقة بالبرمجة والتقييم ؛
  - ' ١ ' التقييم في منظومة الامم المتحدة ؛

- ٢' البرمجة والتقييم في الامم المتحدة ؛  
٣' برنامج الادارة العامة والمالية في الامم المتحدة ، ١٩٧٦ - ١٩٧٨ .

ثانيا - تقارير وحدة التفتيش المشتركة

ألف - التقرير السنوي لوحدة التفتيش المشتركة

٣ - نظرت اللجنة الخامسة في التقرير الماشر عن أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (A/C.5/33/5) في جلستها ١٥ المعقودة في ١٣ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٨ . وترد تعليقات الوفود وممثلي وحدة التفتيش المشتركة أثناء مناقشة هذا البند في المحضر الموجز للجلسة المذكورة (A/C.5/33/SR.15) .

قرار اللجنة

٤ - وفي الجلسة ١٥ المعقودة في ١٣ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٨ ، قررت اللجنة الخامسة دون اعتراض أن توصي الجمعية العامة بأن تعيظ علما بالتقرير السنوي لوحدة التفتيش المشتركة ( انظر المفقرة ٢٠ أدناه ) .

باء - الآثار المترتبة على اعتماد لفات اضافية في الامم المتحدة

٥ - نظرت اللجنة الخامسة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الآثار المترتبة على اعتماد لفات اضافية في منظومة الامم المتحدة (A/32/237) في جلساتها ٣٣ و ٤٠ و ٤٢ المعقودة في ١٤ و ٢٢ و ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر . وترد تعليقات الوفود أثناء مناقشة هذا البند في المحاضر الموجزة للجلسات المذكورة (A/C.5/33/SR.33 و 40 و 42) .

٦ - وكان معروضا على اللجنة :

( أ ) تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الآثار المترتبة على اعتماد لفات اضافية في منظومة الامم المتحدة A/32/237 ؛

( ب ) مذكرة الامين العام يحيل فيها تعليقات لجنة التنسيق الادارية على التقرير المذكور (A/33/340) ؛

( ج ) ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية على هذا البند (A/33/368) .

٧ - وفي الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر قدم رئيس وحدة التفتيش المشتركة تقرير الوحدة عن هذا الموضوع . وقدم رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ملاحظات اللجنة الاستشارية .

### قرار اللجنة

٨ - بعد مناقشة التقرير وتعليقات لجنة التنسيق الإدارية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، قررت اللجنة الخامسة، في جلستها ٤٢ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علماً بتقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/32/237)، وبتعليقات لجنة التنسيق الإدارية (A/33/340) وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/33/368) (انظر الفقرة ٢٠ أدناه)

### جيم - التقارير المتعلقة بمسائل المؤلفين

٩ - نظرت اللجنة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن المرأة في الفئة الفنية وما فوقها بمنظومة الأمم المتحدة (A/33/105 و Add.1) والتقرير الثاني لوحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بسياسة المؤلفين التي اقترتها الجمعية العامة في عام ١٩٧٤ (A/33/228) بالاقتراح -ع- البند ١١٠ من جدول الأعمال المعنون "مسائل المؤلفين" في جلساتها ٨ و ١١ و ١٢ و ١٤ و ٢٠ و ٢٣ و ٢٤ و ٥٤ إلى ٥٩ و ٦١ المعقودة في الفترة من ٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر. ونظرت اللجنة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن مؤلفي فئة الخدمات العامة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي مقرها جنيف (A/32/327)، على حدة، في جلساتها ٥ و ٩ و ١٥ و ٢٠ و ٥٧ و ٦١ المعقودة في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨.

١٠ - وترد الآراء التي أعربت عنها الوفود أثناء المناقشة في المحاضر الموجزة للجلسات المذكورة (A/C.5/33/SR.5 و 8 و 9 و 11 و 12 و 20 و 21 و 23 و 24 و 57-59 و 61).

١١ - وكان أمام اللجنة أثناء نظرها في هذا البند: (أ) تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن المرأة في الفئة الفنية وما فوقها بمنظومة الأمم المتحدة (A/33/105 و Add.1)؛ (ب) التقرير الثاني لوحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بسياسة المؤلفين التي اقترتها الجمعية العامة في عام ١٩٧٤ (A/33/228)؛ (ج) تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن مؤلفي فئة الخدمات العامة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي مقرها جنيف (A/32/327).

١٢ - ويورد وصف لتصرف اللجنة في هذا البند وكذلك نص مشروع القرار الذي اعتدته بشأنه في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٠ من جدول الأعمال المعنون "مسائل المؤلفين" (A/33/525).

### دال - التقارير المتعلقة بالبرمجة والتقييم

١٣ - نظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها من ٣٠ إلى ٣٣ و ٣٥ المعقودة في الفترة من ٩ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر.

وكان معروضا على اللجنة أثناء نظرها في هذا البند الوثائق التالية:

- ( أ ) تقرير عن التقييم في منظومة الامم المتحدة (A/33/225)
- ١ ' تعليقات لجنة التنسيق الادارية عليه (A/33/225/Add.1) ؛
- ٢ ' تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثامنة عشرة ( ١ ) .
- ( ب ) تقرير عن البرمجة والتقييم في الامم المتحدة (A/33/226)
- ١ ' تعليقات الامين العام عليه (A/33/226/Add.1) ؛
- ٢ ' ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عليه (A/33/226/ Add.2 و Corr. 1 ) .
- ٣ ' تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثامنة عشرة ( ١ ) .
- ( ج ) تقرير عن برنامج الادارة العامة والمالية في الامم المتحدة ، ١٩٧٦ - ١٩٧٢
- A/33/227
- ١ ' تعليقات الامين العام عليه (A/33/227/Add.1) ؛
- ٢ ' تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثامنة عشرة ( ١ ) .
- ١٥ - وفي الجلسة ٣٠ المقبودة في ٩ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدم رئيس لجنة البرنامج والتنسيق تقرير اللجنة المذكورة ( ١ ) في بيان شفوي .
- ١٦ - وفي الجلسة نفسها أدخل رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية تصحيحا على ملاحظات اللجنة المذكورة (A/33/226/Add.2/Corr.1) أيضا في بيان شفوي .
- ١٧ - وفي تلك الجلسة ايضا قدم رئيس وحدة التفتيش المشتركة تقرير الوحدة المذكورة عن البرمجة والتقييم في الامم المتحدة (A/33/226) .
- ١٨ - وفي الجلسة ٣١ المقبودة في ١٠ تشرين الثاني /نوفمبر أدلى مساعد الامين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ببيان شفوي عن تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/33/226/Add.1) .
- ١٩ - وترد توصية اللجنة الخامسة الى الجمعية العامة بشأن هذا البند في التوصية المتعلقة بالبند ١٠١ من جدول الاعمال الممنون "الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣" (A/33/ 482 الفقرة ( ٢ ) ) .

( ١ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) .

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

- ٢٠ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن :
- ( أ ) تحيط علما بالتقرير السنوي لوحدة التفتيش المشتركة ( ٢ ) ؛
- ( ب ) تحيط علما بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الآثار المترتبة على اعتماد لغات إضافية في منظومة الأمم المتحدة ( ٣ ) ، وبتعليقات لجنة التنسيق الإدارية عليه ( ٤ ) ، وبالملاحظات ذات الصلة عليه التي أبدتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ( ٥ ) .

— — — — —

- 
- ( ٢ ) . A/C.5/33/5
- ( ٣ ) . A/32/237
- ( ٤ ) . A/33/340
- ( ٥ ) . A/33/368